الأمم المتحدة

A/70/299

الجمعية العامة

Distr.: General
7 August 2015
Arabic
Original: English

الدورة السبعون

البند ٧٣ (أ) من جدول الأعمال المؤقت*

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان

صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات من أجل مكافحة أشكال الرق المعاصرة

تقرير الأمين العام

موجز

يعرض هذا التقرير، المقدم وفقا لقرار الجمعية العامة ٤٦/١٢٢، التوصيات المتعلقة بالمنح المقدمة للمنظمات المستفيدة التي اعتمدها مجلس أمناء صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات من أجل مكافحة أشكال الرق المعاصرة في دورته التاسعة عشرة، المعقودة في جنيف في الفترة من ٢٤ إلى ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. ويقدم التقرير أيضا معلومات عن توصيات أخرى اعتمدها المجلس.

* A/70/150.

020915 310815 15-12530 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولا - مقدمة

ألف - تقديم التقرير

١ - أُعد هذا التقرير وفقا للترتيبات التي وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ١٢٢/٤٦، الذي أنشأت بموجبه صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات من أجل مكافحة أشكال الرق المعاصرة. ويعرض التقرير التوصيات المتعلقة بالمنح التي اعتمدها مجلس أمناء الصندوق في دورته التاسعة عشرة، المعقودة في جنيف في الفترة من ٢٤ إلى ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. واعتمدت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان هذه التوصيات باسم الأمين العام في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

باء - ولاية الصندوق

٢ - تمشيا مع القرار ١٢٢/٤٦، أنشئ الصندوق بهدف تقديم العون الإنساني والقانوني والمالي إلى الأفراد الذين تعرضت حقوق الإنسان التي لهم لانتهاكات جسيمة نتيجة لأشكال الرق المعاصرة. ويتلقى الصندوق تبرعات من الحكومات والمنظمات غير الحكومية والكيانات الخاصة أو العامة ومن الأفراد.

جيم - إدارة الصندوق ومجلس الأمناء

٣ - يضطلع الأمين العام بإدارة الصندوق عن طريق مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وبمشورة يقدمها مجلس الأمناء ووفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

٤ - ويتكون مجلس الأمناء من خمسة أعضاء لديهم الخبرة المناسبة في مجال حقوق الإنسان، وخاصة في المسائل المتعلقة بأشكال الرق المعاصرة. وهم يعملون بصفتهم الشخصية، ويعينهم الأمين العام مع إيلاء الاعتبار الواجب للتوزيع الجغرافي العادل. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، جدد الأمين العام ولاية كل من أسماء جهانجير (باكستان)، وجورج أومونا (أوغندا) ومايكل بريسفورد دوتريدج (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية) لفترة نهائية مدتها ثلاث سنوات تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. وفي ١٠ تموز/يوليه ٢٠١٤، عين الأمين العام لفترة ثلاث سنوات أولى قابلة للتجديد مرة واحدة وتنتهي في ١٠ تموز/يوليه ٢٠١٧، ليوناردو ساكاماتو (البرازيل) ونيفينا فوشكوفيتش - شاهوفيتش (صربيا)، ليحلا محل فيرجينيا هيرارا موريو (كوستاريكا) وكلارا سكريفانكوفا (الجمهورية التشيكية). وفي ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٥، إثر استقالة السيدة جهانجير في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، عين الأمين العام رينو راجبهانداري (نيبال) لفترة واحدة، قابلة للتجديد مرة واحدة وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

ثانيا - إدارة المنح

ألف - معايير المقبولية

٥ - وفقا لولاية الصندوق، على النحو المبين في قرار الجمعية العامة ١٢٢/٤٦، فإن الجهات المستفيدة من المساعدة التي يقدمها الصندوق تشمل الأفراد الذين يتعرضون لانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان نتيجة لأشكال الرق المعاصرة. وترد المعايير المتبعة لقبول المشاريع في المبادئ التوجيهية للصندوق، التي نقحت في الدورة الثامنة عشرة لمجلس الأمناء. ويجب أن يكون المستفيدون من المشاريع ممن وقعوا ضحية لأشكال الرق المعاصرة وأفراد أسرهم عند الاقتضاء. وتشمل أشكال الرق المعاصرة التي تؤهل للحصول على منح المشاريع الرقّ التقليدي والقنانة (عبودية الأرض) والاستعباد والسخرة وعبودية الدين وأسوأ أشكال عمل الأطفال والزواج القسري والمبكر وبيع الزوجات والأرامل الموروثات والاتجار بالأشخاص وبالأعضاء البشرية والاستعباد الجنسي وبيع الأطفال واستغلالهم جنسيا لأغراض تجارية واستخدامهم في النزاعات المسلحة.

٦ - وتعطى الأولوية في تخصيص المنح للمشاريع الهادفة إلى جبر الضرر الذي لحق بضحايا أشكال الرق المعاصرة وتمكينهم وإدماجهم عن طريق مدهم بالمساعدة المباشرة. وقد تشمل هذه المساعدة، المساعدة الطبية والنفسية والاجتماعية والقانونية والإنسانية والتعليمية والتدريب المهني أو التدريب على المهارات أو غير ذلك من ضروب المساعدة التي تدعم الضحايا على توفير أسباب الرزق بشكل مستقل. ويمكن الاطلاع في الموقع http://www.ohchr.org/slaveryfund على معلومات مفصلة عن مختلف أنواع المساعدة المقدمة من خلال المشاريع التي يمولها الصندوق، بالإضافة إلى ما يكون لها من تأثير على المستفيدين. ويعرض الموقع أيضا كراسات ونشرات بشأن الصندوق.

٧ - وكان الصندوق قد تلقى ١٢٦ طلبا بحلول ١ آذار/مارس ٢٠١٤، وهو الموعد النهائي لتقديم طلبات الحصول على منح المشاريع لعام ٢٠١٥. وبعد قيام أمانة مجلس الأمناء بفرز الطلبات، درس المجلس ٩٣ طلبا في دورته التاسعة عشرة التي عقدت في الفترة من ٢٤ إلى ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤.

٨ - وكان الموعد النهائي لتقديم طلبات الحصول على منح المشاريع لعام ٢٠١٦ هو ١ آذار/مارس ٢٠١٥. وسيقوم المجلس بدراسة الطلبات المقبولة في دورته العشرين، المقرر عقدها بجنيف في الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥.

باء - الرصد والتقييم من جانب أمانة المجلس

٩ - عُرض على المجلس في دورته التاسعة عشرة ٩٣ طلبا من أجل مشاريع المنح لعام ٢٠١٥. وقامت أمانة المجلس وأعضاء المجلس والمكاتب القطرية والإقليمية لمفوضية حقوق الإنسان وعناصر حقوق الإنسان لبعثات حفظ السلام بتقييم ٤٢ مشروعا من هذه المشاريع في الموقع قبل الدورة.

ثالثا - الوضع المالي للصندوق

١٠ - على الرغم من الجهود الدؤوبة التي بذلها أعضاء وأمانة المجلس، بما في ذلك النشر عبر منشورات متنوعة عن دور الصندوق في دعم المنظمات التي تقدم مساعدة مباشرة للضحايا، لا يزال هناك نقص في تمويل الصندوق. وفي الفترة بين عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٤، أدت الأزمة المالية العالمية إلى انخفاض التبرعات السنوية المقدمة للصندوق بحوالي ٢٠ في المائة، من ٤٨٢ ٨٨٦ دولارا في عام ٢٠٠٩ إلى ٠٠٥ ٦٨٣ دولارات في عام ٢٠١٤. وبغية اضطلاع الصندوق بولايته على نحو مجد وتلبية احتياجات الضحايا على نحو ملائم، فإنه يحتاج إلى ما لا يقل عن مليوني دولار من التبرعات كل سنة. وقد غطت التبرعات التي وردت في عام ٢٠١٤ ثلث ذلك الهدف فقط.

١١ - ويبين الجدولان ١ و ٢ التبرعات والتعهدات المالية التي وردت لعام ٢٠١٤ وحتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٥.

الجدول ١
التبرعات والتعهدات المالية الواردة لعام ٢٠١٤

(بدولارات الولايات المتحدة)

الجهة المانحة	المبلغ	تاريخ الاستلام
أستراليا	٥٢٠ ١٧٤	٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤
ألمانيا	٩٩٧ ٣٤١	٢٧ آذار/مارس ٢٠١٤
الإمارات العربية المتحدة	٠٠٠ ٣٠	٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤
البرتغال	٦ ٢٢٦	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
تركيا	٦ ٠٠٠	٣٠ أيار/مايو ٢٠١٤
قطر	١٠ ٠٠٠	٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤
الكرسي الرسولي	٩١٦	١١ آذار/مارس ٢٠١٤

الجهة المانحة	المبلغ	تاريخ الاستلام
الكرسي الرسولي	٩٢٢	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤
لكسمبرغ	١٢ ٣٩١	١٨ شباط/فبراير ٢٠١٥
الهند	٢٥ ٠٠٠	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣
هولندا	٥٠ ٠٠٠	٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
اليونان	٢٥ ٠٣١	١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
المجموع	٦٨٣ ٠٠٥	

الجدول ٢

التبرعات والتعهدات المالية الواردة في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٥

(بدولارات الولايات المتحدة)

الجهة المانحة	المبلغ	تاريخ الاستلام
ألمانيا	٢٦٥ ١١١	٢٤ آذار/مارس ٢٠١٥
جنوب أفريقيا	٧ ٨٤٥	٣٠ آذار/مارس ٢٠١٥
لكسمبرغ	١٠ ٨٣٤	٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٥
الهند	٢٥ ٠٠٠	٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥
المجموع	٣٠٨ ٧٩٠	

رابعا - الدورة التاسعة عشرة لمجلس الأمناء

١٢ - عقدت الدورة التاسعة عشرة لمجلس الأمناء في جنيف في الفترة من ١٤ إلى ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. وخلال الدورة، عقد المجلس جلسة إعلامية مع ٢٤ دولة من الدول الأعضاء. كما عقد اجتماعات مع مدير شعبة معاهدات حقوق الإنسان، ورئيس دائرة الاتصالات الخارجية في مفوضية حقوق الإنسان لمناقشة الحالة المالية الحرجة والحاجة إلى تعزيز الوعي والتوعية بتسليط الضوء على تأثير عمل الصندوق.

ألف - توصيات بشأن تقديم المنح

١٣ - عُرض على المجلس ٩٣ طلبا للحصول على منح للمشاريع، تقارب قيمتها ١,٤ مليون دولار قامت الأمانة بتقييمها. وقرر المجلس أن يمنح الأولوية لاستعراض ٦١ مشروعاً أوصت الأمانة بقوة بتمويلها. وأوصى بالموافقة على ٤٤ منحة للمشاريع بمبلغ

إجمالي قدره ٩٠٠ ٥٨٨ دولار. ويعني نقص التمويل أنه لن يكون باستطاعة المجلس زيادة متوسط حجم المنحة إلى ٠٠٠ ٢٠ دولار، كما كان قد أوصى في دورته الثامنة عشرة.

١٤ - ومن خلال المنح المقدمة، سيقوم الصندوق بمساعدة المنظمات غير الحكومية في ٣٥ بلدا بدعم ١٦ مشروعا في آسيا، و ١٢ مشروعا في أفريقيا، و ٥ مشاريع في أوروبا الشرقية، و ٤ مشاريع في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي و ٧ مشاريع في بلدان مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى. ومن خلال المشاريع، يتوقع تقديم خدمات الجبر والتأهيل إلى ٠٠٠ ٢٩ ضحية بعد تعرضهم لأشكال الرق المعاصرة، مثل أسوأ أشكال عمل الأطفال والعبودية المترلية، والزواج القسري والمبكر، والسخرة والعمل القسري، والاستغلال الجنسي، والاتجار بالأشخاص لأغراض العمل والاستغلال الجنسي.

١٥ - ويوضح الشكلان الأول والثاني تفاصيل المنح المعتمدة البالغ عددها ٤٤ منحة، حسب المنطقة ونوع الرق المعاصر.

الشكل الأول

المنح المقدمة حسب المناطق في عام ٢٠١٥

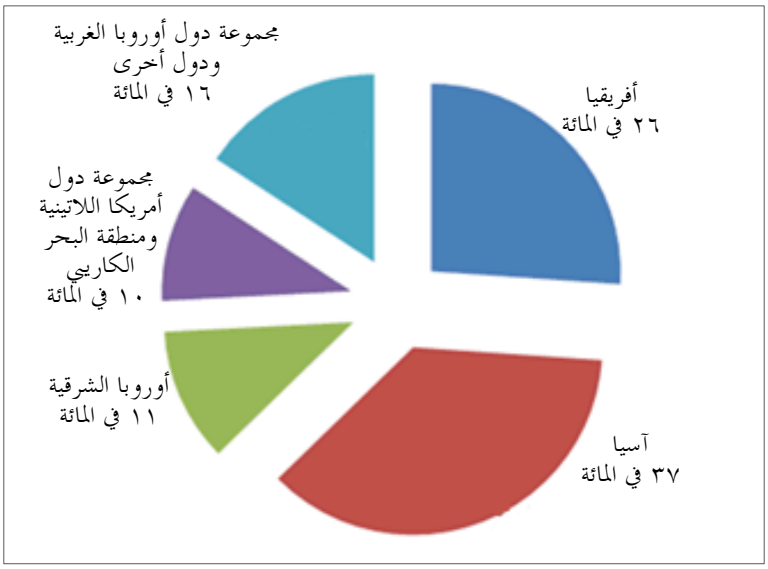

الشكل الثاني

المنح المقدمة في عام ٢٠١٥، حسب نوع الرق المعاصرة

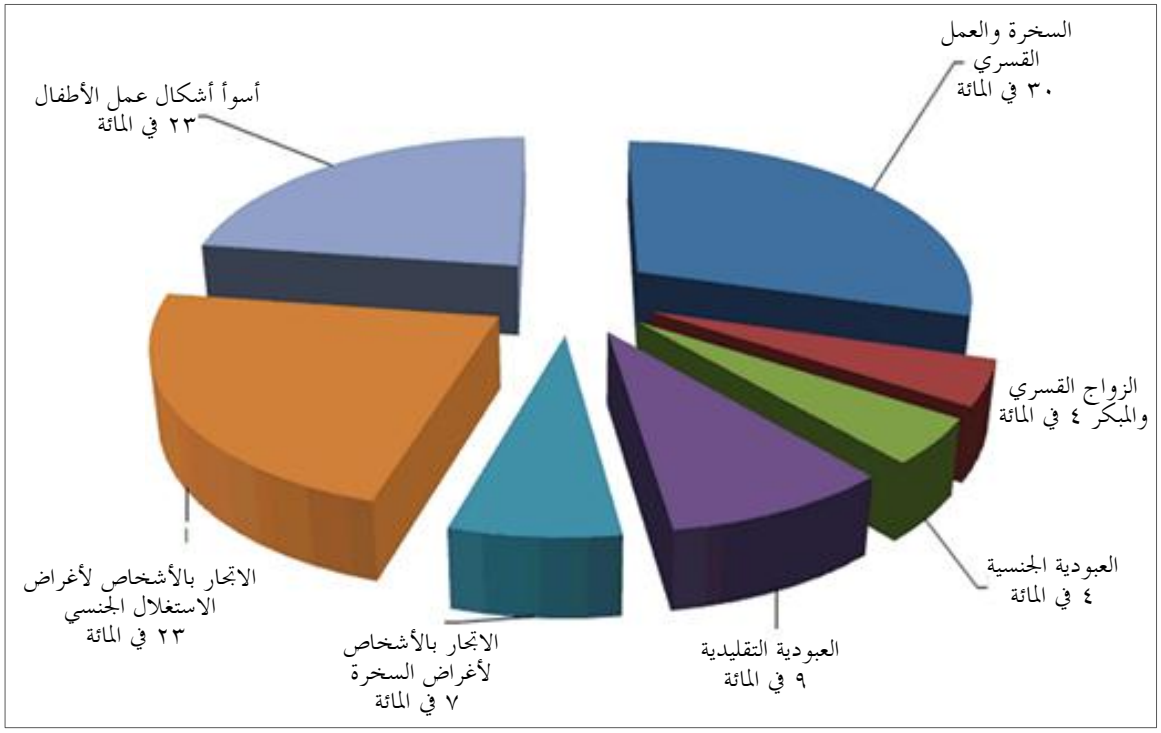

باء - التوصيات المتعلقة بالسياسات

١٦ - أبرز المجلس ضرورة تعزيز التنسيق مع الجهات الفاعلة الأخرى العاملة في مجال العبودية المعاصرة على نطاق منظومة الأمم المتحدة لتفادي التداخل والتنافس على الموارد ولكفالة تلبية احتياجات الضحايا وحماية حقوقهم. وبناء على ذلك، عُقدت اجتماعات مع الجهات الفاعلة المعنية (انظر الفرع جيم).

١٧ - وأكد المجلس على ضرورة تعزيز الصندوق بوصفه منبرا لتبادل المعارف بشأن المنهجيات الفعالة لتقديم المساعدة إلى الضحايا ووافق على وضع المواد المرجعية المتاحة على شبكة الإنترنت.

١٨ - وبغية تحقيق توازن أفضل بين أشكال العبودية في حافظة الصندوق لعام ٢٠١٦، وافق المجلس على أن يولي اهتماما خاصا إلى الطلبات المتصلة بأشكال العبودية التقليدية والسخرة وأسوأ أشكال عمل الأطفال والزواج القسري والمبكر، فضلا عن مقترحات المشاريع الرامية إلى توفير المساعدة القانونية لضحايا العبودية المعاصرة، ولا سيما تلك التي تدعم التقاضي الاستراتيجي.

جيم - التعاون مع وكالات الأمم المتحدة وآلياتها

١٩ - عقد المجلس اجتماعات مع مكلفين بولايات أخرى ووكالات عاملة في مسائل ذات اهتمام مشترك.

٢٠ - وفي ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، عقد المجلس اجتماعا مع رئيسة برنامج العمل الخاص لمكافحة السخرة التابع لمنظمة العمل الدولية، بيت أندريس، لمناقشة سبل التعاون. علماً بأن البروتوكول الملحق باتفاقية السخرة لعام ١٩٣٠، الذي اعتمد في عام ٢٠١٤، والذي ينص على توفير الحماية وسبل الانتصاف للضحايا ويطلب إلى الدول الأطراف وضع خطط عمل وطنية، قد سُلّط عليه الضوء باعتباره أداة جديدة بالغة الأهمية في الجهود الرامية إلى مكافحة الرق المعاصرة.

٢١ - وعقد المجلس اجتماعات بواسطة الهاتف مع المقررة الخاصة المعنية بأشكال العبودية المعاصرة، بما في ذلك أسبابها وعواقبها، أورميلا بهولا، والمقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، ماريا غراسيا جياماريناروا، لمناقشة سبل التعاون. وقد زودت السيدة أورميلا بهولا المجلس بمعلومات مستكملة عن الزيارة التي قامت بها إلى النيجر، حيث التقت بأحد الذين سبق حصولهم على منحة من الصندوق، وأعربت عن تقديرها العميق للعمل الذي يقوم به الصندوق، ووافقت على مواصلة تزكية المنظمات الموثوق بها لأمانة الصندوق. وأعربت عن التزامها بدعوة الدول الأعضاء للمساهمة في الصندوق. وقدمت السيدة جياماريناروا إحاطة إلى المجلس بشأن المسائل المحددة التي تعتزم التركيز عليها خلال ولايتها.

٢٢ - وعقد المجلس أيضا اجتماعا بواسطة الهاتف مع رئيسة مجلس أمناء صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات لضحايا الاتجار بالأشخاص بخاصة النساء والأطفال، بنيتا فيريرو - والدنر، لمناقشة أولويات التمويل ومعايير الدعم. وتم الاتفاق على الاستمرار في تبادل قوائم مقدمي الطلبات والحاصلين على المنح لتجنب التداخل في التمويل، فضلا عن أفضل الممارسات في مجال تقديم المساعدة إلى الضحايا ورصد المشاريع وإدارة الصناديق الاستئمانية.

٢٣ - وأخيراً، اجتمع المجلس مع مستشارة مفوضية حقوق الإنسان بشأن الاتجار بالبشر لمناقشة السبل الكفيلة بتعزيز التعاون، بما في ذلك طلب مساعدتها لتحديد حائزي المنح المحتملين وإبقاء المجلس على اطلاع على أعمال فريق التنسيق المشترك بين الوكالات لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

دال - اليوم الدولي لإلغاء الرق

٢٤ - إحياءً لليوم الدولي لإلغاء الرق في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، أدلى الأمين العام بالبيان التالي:

تقدر الأمم المتحدة أنه يوجد أكثر من ١٨ مليون شخص يعملون بالسخرة. ففي كل يوم، يتم الاتجار بالنساء وبيعهن واحتباسهن في بيوت الدعارة. وفي كل يوم، تتعرض الفتيات الصغيرات للزواج القسري، أو للانتهاك الجنسي أو للاستغلال في الأعمال المترلية. وبعد مضي خمسة وعشرين عاما على اعتماد اتفاقية حقوق الطفل، لا يزال الفتيان والفتيات يعملون في ظروف مروعة. ولا يزال الرجال الذين انفصلوا عن أسرهم يقبعون في مصانع سرية، ويعملون في ظروف العمل القسري ويتقاضون أجوراً ضئيلة ولا تتاح لهم فرصة سداد ديونهم على الإطلاق.

وفي القرن التاسع عشر، اجتمع المجتمع الدولي ليعلن أن الرق إهانة لإنسانيتنا جميعاً. أما اليوم، فيجب على الحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص أن يتحدوا للقضاء على جميع أشكال الرق المعاصرة، بما في ذلك السخرة.

وهناك أسباب للتفاؤل. فقد حاز كايلاش ساتيارثي، المناضل الذي أمضى حياته يكافح ضد العمل القسري للأطفال، بالمشاركة بجائزة نوبل للسلام لهذا العام، مما ساعد على نشر التوعية بهذه المسألة. وركز ''أسبوع أوقفوا رق الأطفال'' مؤخراً الاهتمام العالمي على استمرار هذا الانتهاك لحقوق الإنسان. إن الاحتفال باليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص لأول مرة في هذا العام (٣٠ تموز/يوليه)، فضلا عن تعزيز القانون الدولي بشأن السخرة، قد عزّزا إصرار الكثيرين على إلغاء هذه الممارسات الوحشية.

لكن هناك الكثير الذي يتعين القيام به. وإني أحث الدول الأعضاء والشركات التجارية والمؤسسات والجهات المانحة الأخرى على دعم صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات من أجل مكافحة أشكال الرق المعاصرة لكي يتمكن المجتمع المدني من تنفيذ مشاريع أساسية لتأهيل الضحايا والانتصاف لهم. ونحن بحاجة أيضا إلى استراتيجيات واضحة المعالم، وتشريعات وطنية قوية، والتزام بتنسيق مكافحة هذه الجريمة. وأحث جميع الدول على التصديق على الصكوك ذات الصلة بالقانون الدولي وتنفيذها - ولا سيما البروتوكول الجديد الذي وضعته منظمة العمل الدولية والذي يهدف إلى تعزيز الجهود العالمية الرامية إلى القضاء على العمل القسري.

معاً، دعونا نبذل قصارى جهدنا من أجل ملايين الضحايا في جميع أنحاء العالم الذين يعانون من الاسترقاق والمحرومين من حقوق الإنسان التي لهم وكرامتهم.

٢٥ - وفي ذلك اليوم، أصدر أيضاً المقرر الخاص المعني بأشكال الرق المعاصرة، بما في ذلك أسبابه وعواقبه، والمقرر الخاص المعني بمسألة بيع الأطفال، وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، والمقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، بيانا مشتركا بشأن الحاجة إلى المزيد من المساءلة من أجل القضاء على تفشي الرق المعاصر.

خامسا - كيفية التبرع للصندوق

٢٦ - يعتمد الصندوق على تبرعات من الحكومات والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الكيانات الخاصة أو العامة. وينبغي للجهات المانحة أن تبيّن في أمر الدفع أنه موجّه إلى ”حساب صندوق الرق SH“. وللحصول على معلومات عن طريقة التبرع، يطلب إلى الجهات المانحة الاتصال بأمانة صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات من أجل مكافحة أشكال الرق المعاصرة، على العنوان التالي:

Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights,
United Nations,
CH 1211 Geneva 10,
Switzerland
البريد الإلكتروني: slaveryfund@ohchr.org
هاتف: 41 22 917 9376
فاكس: 41 22 917 9017.

سادسا - استنتاجات وتوصيات

٢٧ - بسبب زيادة القيود المفروضة على التمويل، لم يستطع مجلس الأمناء في دورته التاسعة عشرة إلا أن يوصي بتقديم ٤٤ منحة في عام ٢٠١٥، بمبلغ إجمالي قدره ٥٨٨ ٩٠٠ دولار. ولا يزال يساور المجلسَ القلق من عدم كفاية مستوى التبرعات الواردة ويكرر التأكيد على أن الصندوق يحتاج سنويا إلى ما لا يقل عن مليوني دولار لأداء ولايته أداءً مجدياً لدعم الضحايا.

٢٨ - وتمشيا مع الرسالة التي وجهها الأمين العام بمناسبة اليوم الدولي لإلغاء الرق (٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤)، تُشجَّع الدول الأعضاء والشركات التجارية والمؤسسات والجهات المانحة المحتملة الأخرى على دعم الصندوق حتى يتسنى له تقديم مساعدة حيوية من أجل رد الاعتبار لضحايا الرق في جميع أنحاء العالم. وينبغي أن تصل التبرعات إلى الصندوق قبل تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ حتى يتسنى لأمين خزانة الأمم المتحدة تسجيلها حسب الأصول قبل بدء الدورة العشرين للمجلس التي ستعقد في الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥.